رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 0462 -حكم فطام الرضيع قبل إكمال الحولين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

تقول اذا المرأة لم ترضع طفلها الا لمدة سنة فحملت وافطمت الرضيع هل تكون اثمة والحال ما ذكر؟ لاني سمعت ان المرأة اذا ارضعت وهي حامل ان الرظيع فهل هذا صحيح؟ هذا يعطي اليها وزوجها فان تراضيا على فطامه فلا بأس - 00:00:00

تراه ضيع على بقائه يبقى ولا يضره فالحاصل ان المرأة تشاور زوجها في ذلك فاذا فلا حرج. لقوله سبحانه فان اراد فصالا يعني فطامن عن تراضي فلا جناح عليهما. فالامر يرجع اليهما. في خطبه وعدم فطمه - 00:00:31

نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:54